

ظاهرة التكرار في القرآن الكريم في ضوء القراءة القرآنية.

دراسة تحليلية

الدكتور: عثمان بن حليلة

جامعة تلمسان

الملخص: موضوع هذا البحث يتمحور حول تحليل علاقة القراءات القرآنية بتفسير الجملة القرآنية، وأثر القراءة القرآنية في بيان ما في الآية من إفادة معنى جديد أو إعادة معنى سالف، أو بعبارة أخرى ما فيها من تأسيس أو توكيد، باعتبار أن الآية تشتمل على التكرار الذي قد يكون في الآية ابتداء أو يكون ناشئاً عن تعدد القراءات في الآية. وهذا البحث يتلخص في عدة نقاط: نبيّن فيها العلاقة الوطيدة بين القراءة القرآنية والإعادة والإفادة. ونوضح فيها أثر اختلاف القراءة على اللفظ وعلى تفسير المفردة القرآنية، وانعكاسه على إفادة معنى جديد أو التوكيد معنى سابق.

الكلمات المفتاحية: الإعادة - الإفادة - القراءة القرآنية - التكرار - التفسير.

Abstract: The article revolves around the subject of analysis of readings relationship to explain the verse, and its role in a statement that in the verse of useful new meaning or refined only, as the verse includes the frequency with which it may be starting in verse or arising from the multiplicity of readings in verse. This article summarized at several points; show where the relationship between the readings and repetition. And explains the impact of the difference in reading on the interpretation of Koranic single, and reflection on the meaning of a new statement or assertion earlier meaning.

key words :Replay - New meaning - the Koranic reading - redundancy - interpretation.

تاريخ إيداع البحث: 05 مارس 2019.

تاريخ قبول البحث: 20 جويلية 2019.

ظاهرة التحوار في القرآن الكريم في ضوء القراءة القرآنية - دراسة تحليلية — مجلة فصل الخطاب
مقدمة:

تعد القراءات القرآنية من أهم أدوات التفسير، ولها أثر بالغ وواضح في تحديد معنى الآية أو المفردة القرآنية، فأحيانا يكون التنوع الدلالي للآية مآله إلى تعدد القراءات فيها، وهذا يؤدي إلى إثراء المعاني في الآية الواحدة. ومن بين المواضيع القرآنية التي تحتاج إلى أعمال القراءات في دراستها؛ موضوع التكرار⁽¹⁾ في الجملة القرآنية، خاصة إذا كان محل تنازع بين التأسيس والتوكيد، فيلجأ المفسر إلى أعمال قواعد التفسير وأدواته لبيان ما في هذا التكرار من إفادة أو إعادة، والقراءات القرآنية لها تأثير بارز في بيان التأسيس أو التوكيد في الآية محل التنازع. إلا أن ترجيح الإفادة أو الإعادة أحيانا يحتاج إلى مزيد من الأدلة لتتضح حجة التأسيس أو التوكيد، والقراءات من المرجحات القوية لأحد الاحتمالين، أو إثباتهما معا.

وفي هذه المقالة سندرس بعض الأمثلة المتعلقة بالتكرار في الجملة القرآنية، وأثر القراءات الواردة في الآية في بيان التأسيس أو التوكيد.
أولاً: علاقة القراءة القرآنية بالتأسيس والتوكيد:

إذا علمنا أن القراءات القرآنية هي: "علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها ..."⁽²⁾، أو كما قال الزركشي: "فنّ جليل تعرف به جلالة المعاني وجزالتها"⁽³⁾، فإن اختلاف القراءة حسب التعريف الأول، أو جزالة المعاني وفق التعريف الثاني يحدد ويحدد في الوقت نفسه معاني المفردة القرآنية. وقد قرّر هذا المعنى ابن عاشور في مقدمة تفسيره، عندما قال: "أما القراءات فلا يحتاج إليها إلا في حين الاستدلال بالقراءة على تفسير غيرها، وإنما يكون في معنى الترجيح لأحد المعاني القائمة من الآية أو الاستظهار على المعنى، فذكر القراءة كذكر الشاهد من كلام العرب؛ لأنها إن كانت مشهورة، فلا جرم أنها تكون حجة لغوية، وإن كانت شاذة فحجتها لا من حيث الرواية؛ لأنها لا تكون صحيحة الرواية؛ ولكن من حيث أن قارئها ما قرأ بها إلا استناداً لاستعمال عربي صحيح، إذ لا يكون القارئ

معتدا به إلا إذا عرفت سلامة عربيته"⁽⁴⁾. وقال في موضع آخر من مقدمة تفسيره: "أنا أرى أن على المفسر أن يبين اختلاف القراءات المتواترة؛ لأن في اختلافها توفيرا لمعاني الآية غالبا؛ فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن"⁽⁵⁾.

وقريب من هذا الكلام ذكره الزركشي مبينا أثر اختلاف القراءة على تنوع الأحكام الشرعية، حيث قال: "باختلاف القراءات يظهر الاختلاف في الأحكام، ولهذا بنى الفقهاء نقض وضوء الملموس وعدمه على اختلاف القراءات في: ﴿لَمَسْتُمْ﴾، و﴿لَمَسْتُمْ﴾ [النساء: 43]، وكذلك جواز وطء الحائض عند الانقطاع وعدمه إلى الغسل على اختلافهم في: ﴿حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: 222].

فإن كان لكل قراءة تفسير يغير الآخر تصير القراءات بمنزلة آيتين مثل قوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: 222]⁽⁶⁾.

وعليه يمكن القول: إن المفسر يستوجب عليه أن يوجه معاني الآية أو المفردة القرآنية إلى ما تستسيغه القراءة وتحتمله، بيد أن تعدد الكلمات، وتوفير المعاني كما قال ابن عاشور، أو كما يسمى في علم القراءات: (توجيه القراءة) قد يوافق أحيانا تفسيراً آخر في الآية نفسها، فيؤدي إلى تكرار المعنى.

والمفسر إذا كان أمام معنيين متطابقين أو متقاربين في سياق واحد، وجب عليه حملهما على المغايرة ما أمكن؛ عملاً بما تقرّر في علم الأصول: "أن النص من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، إذا احتمل التأسيس والتوكيد معا وجب حمله على التأسيس، ولا يجوز حمله على التوكيد، إلا لدليل يجب الرجوع إليه"⁽⁷⁾.

ومعنى هذه القاعدة: أن الكلام المكرر إذا احتمل حمله على توكيد ما سبق، واحتمل فائدة جديدة، وجب حمله على الفائدة الجديدة في المعنى، مادام لم يرد ما يخالفه.

وهذا التأصيل قد يتأكد إذا كانت القراءة تُرَجَّح معنى التأسيس، وقد ينخرم إذا كان المفسر أمام قراءة تُرَجَّح التوكيد، أو تُرَجَّح التأسيس والتوكيد معا، فعندها يجد المفسر بُدّاً من تطبيق القاعدة، لذا يدعّن للقراءة، ويقدمها على القاعدة؛ لأن المفسر لا يمكنه أن يلغي قراءة متواترة على حساب أخرى ليختار التأسيس أو

ظاهرة التحوار في القرآن الكريم في ضوء القراءة القرآنية - دراسة تحليلية — مجلة فصل الخطاب
التوكيد، وذلك ما أفاده الزركشي في فائدة القراءات حيث قال: "فائدة القراءة أن
تكون دليلا على حسب المدلول عليه أو مرجحا، إلا أنه ينبغي التنبيه على شيء؛ وهو
أنه قد ترجح إحدى القراءتين على الأخرى ترجيحا يكاد يسقط القراءة الأخرى وهذا
غير مرضي؛ لأن كليهما متواترة"⁽⁸⁾.

نفهم من هذا الكلام: أن المفسر إذا تصادف مع قراءة ترجح الإفادة، وأخرى
ترجح الإعادة، لا يمكنه أن يختزل أحد الاحتمالين، بل يقول بهما معا، وذلك ما
سنلاحظه في الأمثلة الآتية.

ثانيا: اختلاف القراءة في اللفظ الأول من التكرار.

من أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَاغْتِزِلُوا
النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ
اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: 222].

ورد لفظ: (الطهر) بعبارتين متقاربتين في الصورة، وهما: ﴿يَطْهُرْنَ﴾،
و﴿تَطْهُرْنَ﴾، وهما يحتملان أن يكونا بمعنى واحد، فيكون الثاني توكيدا للأول،
ويحتمل أن يكون لكل لفظ دلالة تختلف عن الأخرى. فإذا اعتمدنا على: (قاعدة
التأسيس أولى من التوكيد)، نقول: إن اللفظ الثاني يحمل دلالة تختلف عن دلالة
اللفظ الأول؛ لأن التأسيس أولى من التوكيد.

ولكن المفسرين اختلفوا في الحكم على هذا التكرار في الآية نظرا لاختلاف
القراءة في لفظ: (الطهر) في اللفظ الأول، علما أن جمهور المفسرين متفقون على
أن: ﴿تَطْهُرْنَ﴾ الثانية تعني الاغتسال بالماء.

وهذا الاختلاف في القراءة أدى إلى الاختلاف في تفسير: ﴿يَطْهُرْنَ﴾. فلفظة:
"﴿يَطْهُرْنَ﴾ قرئت بفتح الطاء والهاء مشددتين هكذا: ﴿يَطْهُرْنَ﴾، قرأ بها حمزة،
والكسائي، وشعبة، وخلف. وقرأها الباكون: ﴿يَطْهُرْنَ﴾ بإسكان الطاء وضم الهاء
مخففة"⁽⁹⁾.

فعلى "قراءة التشديد: ﴿يَطْهُرْنَ﴾، فإنها تعني: يغتسلن بالماء"⁽¹⁰⁾. وعليه تكون
اللفظة الثانية: ﴿تَطْهُرْنَ﴾ التي تعني أيضا الاغتسال بالماء تكرارا للمعنى نفسه،

ولذلك ذهب بعض من اعتمد على قراءة التشديد من المفسرين، كالطبري⁽¹¹⁾، والواحي⁽¹²⁾، ومقاتل بن سليمان⁽¹³⁾، إلى القول بأن: ﴿يَطْهَرْنَ﴾، و﴿تَطْهَرْنَ﴾ معناه واحد، وهو الاغتسال بالماء بعد النقاء من الدم⁽¹⁴⁾. وبالتالي تكون اللفظة الثانية توكيدا لحكم الاغتسال.

واستدلوا على هذا التفسير بقراءة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (حَتَّى يَتَطَهَّرْنَ) بالتاء على الأصل⁽¹⁵⁾. فاعتمادا على قراءة التشديد وقراءة ابن مسعود حملوا قراءة: ﴿يَطْهَرْنَ﴾ على القيام بفعل الطهارة التي هي الغسل⁽¹⁶⁾. وهذه الآية عندهم شبيهة "بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة: 06]، أي اغتسلوا⁽¹⁷⁾. فقراءة التشديد أفادت بأن: ﴿يَطْهَرْنَ﴾، و﴿تَطْهَرْنَ﴾ بمعنى واحد، وهي بذلك ترجح معنى التوكيد في الآية. لذلك قال الطبري: "أولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ: (حَتَّى يَطْهَرْنَ) بتشديدها وفتحها، بمعنى: حتى يغتسلن؛ لإجماع الجميع على أن حراما على الرجل أن يقرب امرأته بعد انقطاع دم حيضها حتى تطهر"⁽¹⁸⁾.

أما قراءة جمهور القراء بالتخفيف: ﴿يَطْهَرْنَ﴾، فسرها جمهور المفسرين كالغوي⁽¹⁹⁾، والخازن⁽²⁰⁾، الزمخشري⁽²¹⁾، وابن عاشور⁽²²⁾، وغيرهم، فسروها "بانقطاع الدم"⁽²³⁾.

واستدلوا على ذلك بالمعنى اللغوي ل (الطهر)، فقالوا: "معنى ﴿يَطْهَرْنَ﴾: ينقطع عنهن الدم. يقال: طهرت المرأة وطهرت: إذا رأت الطهر، وإن لم تغتسل بالماء"⁽²⁴⁾. ووجهوا قراءة التخفيف: ﴿يَطْهَرْنَ﴾ إلى أن معناها: "ولا تقربوا النساء في حال حيضهن حتى ينقطع عنهن دم الحيض ويَطْهَرْنَ"⁽²⁵⁾.

ومما استدلوا به أيضا: سياق الآية، حيث قالوا: "لما ذكر الله تعالى أن المحيض أذى علم السامع أن (الطهر) هنا هو النقاء من ذلك الأذى، فإن وصف (حائض) يقابل ب (طاهر)، وقد سميت الأقراء: أطهارا"⁽²⁶⁾.

ظاهرة التَّخَوُّارِ فِي الْقِرَاءَةِ الْكُورِيَّةِ فِي خَوْءِ الْقِرَاءَةِ الْقِرَائِيَّةِ - دراسة تحليلية — مجلة نصل (الطاب
إذن: قراءة التخفيف في: ﴿يَطْهَرْنَ﴾، التي هي قراءة جمهور القراء أفادت أن
لفظي: ﴿يَطْهَرْنَ﴾، و﴿تَطَهَّرْنَ﴾ متغايران في المعنى؛ فالأولى تعني: انقطاع الدم،
والثانية تعني: الاغتسال بالماء بعد انقطاع هذا الدم.

وبالتالي نستفيد من مجموع القراءتين أن الرجل لا يقرب زوجته إلا بعد
انقطاع الدم والاعتسال معاً، ولا يحل له قربانها بعد انقطاع الدم وحده، "وبذلك
كان مأل القراءتين واحداً"⁽²⁷⁾. وهذا ما أفاده النيسابوري بقوله: "إن القراءتين
هاهنا تقتضيان حكمن مختلفين يلزم الجمع بينهما، وذلك أن الحائض لا يقربها
زوجها حتى تطهر بانقطاع حيضها وحتى تطهر بالاعتسال"⁽²⁸⁾.

ثالثاً: اختلاف القراءة في اللفظ الثاني من التكرار.

مثال ذلك قولته تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ
مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: 12].

تكرر (التسخير) في هذه الآية، وهو يحتمل أن يكون توكيدا للأول، ويحتمل
أن يكون استئنافاً لمعنى جديد.

في المثال الأول وقع الاختلاف بين المفسرين في اللفظ الأول نظراً لاختلاف
القراءة فيه، وفي هذا المثال وقع الاختلاف في اللفظ الثاني نظراً لاختلاف القراءة
فيه أيضاً، فجملة: ﴿وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ﴾: "قرأها حفص وابن عامر بالرفع، وقرأها
الباقون بالنصب"⁽²⁹⁾، وهذا الاختلاف في القراءة بين النصب والرفع أدى إلى
الاختلاف بين المفسرين في ترجيح التأسيس أو التوكيد.

فذهب من اعتمد قراءة النصب من المفسرين كالواحدي⁽³⁰⁾،
والزمخشري⁽³¹⁾، وابن عطية⁽³²⁾، وابن الجوزي⁽³³⁾، إلى أن قوله: ﴿مُسَخَّرَاتٍ﴾ حال
مؤكدة للفعل: (سَخَّرَ)، معللين ذلك: "بأن تسخيرها قد عرف بقوله: ﴿وَسَخَّرَ﴾"⁽³⁴⁾.
ومراعين كون اللفظة منصوبة، حيث قال الشنقيطي: "أظهر أوجه الإعراب في قوله:
﴿مُسَخَّرَاتٍ﴾ على قراءة النصب أنها حال مؤكدة لعاملها"⁽³⁵⁾.

إذن: قراءة النصب وهي قراءة جمهور القراء رجحت أن يكون قوله:
﴿وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ﴾ توكيدا للتسخير. وهو قول جمهور المفسرين.

أما من راعى قراءة الرفع من المفسرين كابن عاشور⁽³⁶⁾، والرازي⁽³⁷⁾، في قوله: ﴿وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ﴾، قالوا: "هي على الابتداء والخبر، وتفيد تعميما للحكم بعد تخصيصه"⁽³⁸⁾. ورجحوا أن تكون هذه اللفظة استئنافا لكلام جديد؛ "لأن نكتة اختلاف الإعراب إشارة إلى الفرق بين التسخيرين"⁽³⁹⁾.

وقد علل الرازي قراءة الرفع بقوله: "قرأ حفص: ﴿وَالنُّجُومُ﴾ بالرفع على أن يكون قوله: ﴿وَالنُّجُومُ﴾ ابتداء، وإنما حملها على هذا لئلا يتكرر لفظ: (التسخير)، إذ العرب لا تقول: (سخرت هذا الشيء مسخرا)، فجوابه: أنه تعالى سخر للناس هذه الأشياء وجعلها موافقة لمصالحها حال كونها مسخرة تحت قدرة الله تعالى وأمره وإذنه، وهذا هو الكلام الصحيح، وعلى هذا التقدير فالتكرير الخالي عن الفائدة غير لازم"⁽⁴⁰⁾.

إذن: من قرأ بالرفع في قوله: ﴿وَالنُّجُومُ﴾ جعل قوله: ﴿مُسَخَّرَاتٌ﴾ تأسيسا. وهو قول جمع من المفسرين.

رابعاً: اختلاف القراءة في اللفظ الأول والثاني من التكرار.

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُجِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: 188].

نلاحظ جليا تكرر الفعل: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ في هذه الآية، ووقع اختلاف كبير بين المفسرين في سبب تكريره، هل كرر ليفيد معنى جديدا؟، أم كرر لتوكيد الجملة الأولى؟. ومما زاد من حدة الاختلاف في تفسير الجملتين اختلاف القراءة في الفعلين، حيث "قرأ أبو عمرو وابن كثير قوله: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾، بالياء من تحت فمهما وكسر السين وبرزع الباء في ﴿فَلَا يَحْسَبَنَّهُمْ﴾.

وقرأ نافع وابن عامر: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ﴾ بالياء من تحت وفتح الباء، وكسر نافع السين، وفتحها ابن عامر ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾ بالتاء من فوق، وفتح الباء.

وقرأ حمزة ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ بالتاء من فوق وكسر السين، وقوله: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾ بالتاء من فوق وكسر السين وفتح الباء"⁽⁴¹⁾.

ظاهرة التَّخَوُّارِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي ضَوْءِ الْقِرَاءَةِ الْقُرْآنِيَّةِ - دراسة تحليلية — جملة فصل الخطاب
مما نلاحظه في اختلاف القراءات في الفعلين: أن الفعل: (يحسبن) أحيانا يرد
بأسلوب الغيبة: (لَا يَحْسَبَنَّ)، وأحيانا يرد بأسلوب الخطاب: (لَا تَحْسَبَنَّ)، وهنا
تكمن ثمرة الاختلاف بين المفسرين.

فذهب من اعتمد قراءة الخطاب في الموضوعين إلى القول بالتوكيد، وهو قول
جمهور المفسرين، كالبغوي⁽⁴²⁾، والنيسابوري⁽⁴³⁾، والزمخشري⁽⁴⁴⁾، وابن عطية⁽⁴⁵⁾،
والرازي⁽⁴⁶⁾، وغيرهم، وقالوا: أعاد فعل (تحسبن) لما طال الفصل بينهما. واستدلوا
على ذلك بقراءة الخطاب في الموضوعين، واستأنسوا بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه حيث ورد
فيها الفعل: (تحسبن) بدون تكرار. قال البغوي: "أعاد قوله ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾ تأكيدا،
وفي حرف عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن
يحمدوا بما لم يفعلوا بمفازة من العذاب» من غير تكرار"⁽⁴⁷⁾.

ووجه الشاهد من قراءة ابن مسعود رضي الله عنه أن فعل: (تحسبن) لم يتكرر، وذلك
يعني أن المعنى في الموضوعين واحد.

إذن: قراءة الخطاب أفادت التوكيد، والفعل: (تحسبن) أعيد ذكره للتوكيد لما
طال الفاصل بين الجملتين لوصله بالكلام الأول؛ لأن الكلام إذا طال أعيد لربطه
بالأول تجديدا له، كما قال ابن عطية: "حسن تكرار الفعل في قوله: ﴿فَلَا
تَحْسَبَنَّهُمْ﴾ لطول الكلام، وهي عادة العرب، وذلك تقريب لذهن المخاطب"⁽⁴⁸⁾.

والخطاب مقصود به النبي صلى الله عليه وسلم كما قال الطبري: "لا تحسبن، يا محمد، الذين
يفرحون بما أتوا من كتمانهم الناس أمرك، وأنت لي رسول مرسل بالحق، وهم
يجدونك مكتوبا عندهم في كتبهم، وقد أخذت عليهم الميثاق بالإقرار بنبوتك، وبيان
أمرك للناس، وأن لا يكتموهم ذلك ... فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب، ولهم
عذاب أليم"⁽⁴⁹⁾.

أما على أسلوب الالتفات من الغيبة إلى الخطاب في القراءة ذهب بعض
المفسرين كالأخفش⁽⁵⁰⁾ إلى القول بالتأسيس، وقال: "جواب: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ الأولى
محذوف دلّ عليه ما في القرآن من أجوبة⁽⁵¹⁾، وذلك معهود في القرآن الكريم،
وعليه تكون جملة: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾ استئنفا لمعنى جديد لا تكريرا للأول. فقوله: (لَا

يَحْسَبَنَّ) موجه إلى الذين يفرحون بما أتوا. وفي الثانية موجه إلى النبي ﷺ في قراءة: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾، و"موجه للجمع في قراءة: ﴿فَلَا يَحْسَبَنَّهُمْ﴾" (52).

إذن: قراءة الالتفات من الغيبة إلى المخاطب أفادت التغير بين الفعلين، لذلك قال ابن عطية: "لا يجوز البدل -أي لا يجوز التوكيد- في قراءة ابن كثير وأبي عمرو لاختلاف الفعلين واختلاف فعليهما" (53).

خاتمة:

نستنتج مما سبق طرحه ما يلي:

- 1- القراءات من أقوى المرجحات، وذلك لأن القراءة المتواترة قرآن، والقرآن يفسر بعضه بعضا.
- 2- لا يمكن للمفسر في الغالب أن يحكم بالتأسيس أو بالتوكيد إلا في ضوء ما يوجد من القرائن والمرجحات في الآية أو خارجها.
- 3- القراءة القرآنية المتواترة خاصة، لا يمكن إلغاؤها لأجل التأسيس أو التوكيد؛ لأن المعنى لا يخرج عن الإطار الذي تحدده القراءة القرآنية.
- 4- اختلاف القراءات القرآنية في الآية الواحدة يؤدي إلى اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد.

مراجع البحث وإحالاته:

- 1- عَزَف الشريف الجرجاني التكرار بقوله: "التكرار: عبارة عن الإتيان بشيء مرة بعد أخرى". الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف، التعريفات، لبنان، بيروت، دارالكتب العلمية، ط1، 1403هـ-1983م، ص65.
- 2- ابن الجزري، محمد بن محمد، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لبنان، بيروت، دارالكتب العلمية، ط1، 1420هـ-1999م، ص09.
- 3- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، تح محمد أبو الفضل إبراهيم، تح، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1376هـ-1957م، ج1/ ص339.
- 4- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير، تونس، الدار التونسية، ط1، 1984م، ج1/ ص25.
- 5- التحرير والتنوير، ج1/ ص56.
- 6- البرهان في علوم القرآن، ج1/ ص326-327.
- 7- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لبنان، بيروت، دار الفكر، ط1، 1415هـ-1995م، ج6/ ص318.

- ⁸ - البرهان في علوم القرآن، ج1/ ص339.
- ⁹ - ابن الجزري، محمد بن محمد، شرح طيبة النشر في القراءات، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط2، 1420هـ-2000م، ص196.
- ¹⁰ - الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ-2000م، ج4/ ص384.
- ¹¹ - ج4/ ص384.
- ¹² - الواحدي، علي بن أحمد، التفسير البسيط، السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1، 1430هـ، ج4/ ص176.
- ¹³ - البلخي، مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل بن سليمان، تح عبد الله محمود شحاته، لبنان، بيروت، دار إحياء التراث، ط1، 1423هـ، ج1/ ص192.
- ¹⁴ - التفسير البسيط، ج4/ ص175.
- ¹⁵ - الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تح أبي محمد بن عاشور، لبنان، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1422هـ-2002م، ج1/ ص158.
- ¹⁶ - التفسير البسيط، ج4/ ص176.
- ¹⁷ - العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، السعودية، تفسير العثيمين، السعودية، دار ابن الجوزي، ط1، 1423هـ، ج3/ ص81.
- ¹⁸ - جامع البيان في تأويل القرآن، ج4/ ص484.
- ¹⁹ - البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تح عبد الرزاق المهدي، لبنان، بيروت، دار إحياء التراث، ط1، 1420هـ، ج1/ ص289.
- ²⁰ - الخازن، علي بن محمد، لباب التأويل في معاني التنزيل، تح محمد علي شاهين، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ، ج1/ ص154.
- ²¹ - الزمخشري، محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لبنان، بيروت، دار الكتاب العربي، ط3، 1407هـ، ج1/ ص265.
- ²² - التحرير والتنوير، ج2/ ص367.
- ²³ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج1/ ص265.
- ²⁴ - ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، تح عبد الرزاق المهدي، لبنان، بيروت، دار الكتاب العربي، ط1، 1422هـ، ج1/ ص190.
- ²⁵ - جامع البيان في تأويل القرآن، ج4/ ص383.
- ²⁶ - التحرير والتنوير، ج2/ ص367.
- ²⁷ - المرجع نفسه، ج2/ ص367.
- ²⁸ - النيسابوري، الحسن بن محمد، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، تح زكريا عميرات، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ، ج1/ ص25.
- ²⁹ - شرح طيبة النشر في القراءات، ص233.

- ³⁰ - التفسير البسيط، ج 13 / ص 28.
- ³¹ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج 2 / ص 597.
- ³² - ابن عطية، عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد السلام عبد الشافي، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1422هـ، ج 3 / ص 382.
- ³³ - زاد المسير في علم التفسير، ج 2 / ص 552.
- ³⁴ - التفسير البسيط، ج 13 / ص 28.
- ³⁵ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج 2 / ص 341.
- ³⁶ - التحرير والتنوير، ج 14 / ص 116.
- ³⁷ - الرازي، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، لبنان، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط 3، 1420هـ، ج 1 / ص 186.
- ³⁸ - البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تح محمد عبد الرحمن المرعشلي، لبنان، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط 1، 1418هـ، ج 3 / ص 222.
- ³⁹ - التحرير والتنوير، ج 14 / ص 116.
- ⁴⁰ - مفاتيح الغيب، ج 1 / ص 186.
- ⁴¹ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج 1 / ص 553.
- ⁴² - معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج 1 / ص 553.
- ⁴³ - غرائب القرآن ورغائب الفرقان، ج 2م / ص 325.
- ⁴⁴ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج 1 / ص 451.
- ⁴⁵ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج 1 / ص 553.
- ⁴⁶ - مفاتيح الغيب، ج 9 / ص 457.
- ⁴⁷ - معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج 2 / ص 150.
- ⁴⁸ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج 1 / ص 553.
- ⁴⁹ - جامع البيان في تأويل القرآن، ج 7 / ص 472.
- ⁵⁰ - الأخفش، سعيد بن مسعدة، معاني القرآن، تح هدى محمود قراعة، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط 1، 1411هـ- 1990م، ج 1 / ص 143.
- ⁵¹ - الأخفش، معاني القرآن، ج 1 / ص 143.
- ⁵² - التحرير والتنوير، ج 4 / ص 195.
- ⁵³ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج 1 / ص 553.